

فقه العبادات - مالكي

- 2 - إن كان الرعاف سائلا أو قاطرا فهو مخير إما أن يقطع صلاته أو يبني على ما صلى إن اتسع الوقت أما إن ضاق الوقت تعين البناء وجوبا .
- ما يفعله مريد البناء : يخرج من الصلاة ممسكا أنفه من المارن (أعلاه) إلى أن يصل إلى الماء فيغسله ثم يعود إلى مصلاه ويبني على ما تقدم من صلاته وذلك ضمن شروط هي :